

5622 - حكم أخذ البائع عربون من المشتري لضمان شراء السلعة -

الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

يقول هذا السائل يا شيخ رجل اراد ان يشتري ملابس معينة من بائع لكن وجد انها قد نفذت فطلب البائع من المفتري عربونا كي يضمن انه سيشترى منه هذه الملابس اذا جاء بها بعد اسبوع او اقل من ذلك - [00:00:03](#)

او اكثر. هل يجوز هذا او يدخل ضمن بيع من لا يملك هذا هذا لا يجوز لان المبيع ما هو موجود في ملك البائع وانما سيحضره ربما يحضره او لا يقدر على احضاره فلا يكون هناك بيع الا بعد - [00:00:23](#)

احضار السلعة. نعم اذا كانت السلعة موصوفة بالذمة وتنضبط بالوصف. فانه يجوز ان يشتري منه لكن بشرط ان سلم القيمة في المجلس لان لا يكون بيع دين بدين. نعم - [00:00:47](#)